الأمم المتحدة

A/HRC/45/L.43

الجمعية العامة

Distr.: Limited
29 September 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر – 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

أستراليا، إستونيا*، إسرائيل*، إكوادور*، ألبانيا*، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا*، آيسلندا*، باراغواي*، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا، بنما*، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)*، بيرو، تشيكيا، الجبل الأسود*، جزر مارشال، جورجيا*، الدانمرك، رومانيا*، السلفادور*، سلوفاكيا، سلوفينيا*، السويد*، سويسرا*، شيلي، غواتيمالا*، غيانا*، فنلندا*، كرواتيا*، كندا*، كوستاريكا*، كولومبيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، النمسا، نيوزيلندا*، هندوراس*، هولندا: مشروع قرار

45/... حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لمواطنيها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات واتفاقات حقوق الإنسان التي هي أطراف فيها،

وإذ يشير إلى قراراته 1/39 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2018، و4/42 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2019، و25/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019 المتعلقة بجمهورية فنزويلا البوليفارية،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة المثيرة للجزع التي تسم حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية، والتي تشمل أنماطَ انتهاكاتٍ تمس بصورة مباشرة وغير مباشرة بجميع حقوق الإنسان – المدنية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية – في سياق الأزمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية الراهنة، كما وردت في تقارير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير أخرى لمنظمات دولية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يُعرب عن قلقه من أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تسهم الآن في تفاقم الحالة في جمهورية فنزويلا البوليفارية، وإذ يحث الحكومة على اتباع التوصيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في التصدي للجائحة وتلبية الاحتياجات الإنسانية بصفة عامة سواء فيما يتعلق بالسكان الفنزويليين أو تجاه المجتمع الدولي،

وإذ يعرب عن جزعه إزاء تآكل سيادة القانون، وعدم استقلال النظام القضائي، وتأثير ذلك على إمكانية وصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة وكفالة الإشراف على العملية الانتخابية في جمهورية فنزويلا البوليفارية،

وإذ يعرب عن القلق من استمرار تأثير الأزمة الراهنة تأثيراً غير متناسب على حقوق النساء والأطفال والشعوب الأصلية وكبار السن وغيرهم من الفئات التي تعيش أوضاعاً هشة، ومن تفاقم هذه الآثار جراء جائحة كوفيد-19، فضلاً عن التدابير التي اتخذتها السلطات لمواجهتها،

وإذ يُعرب عن بالغ القلق إزاء اضطرار أكثر من 5 ملايين شخص إلى مغادرة جمهورية فنزويلا البوليفارية، وإزاء خلوص مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في *لمحته العامة عن العمل الإنساني العالمي لعام 2020* إلى وجود 7 ملايين شخص في البلد يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية بسبب الأزمة السياسية والاقتصادية المستفحلة، وإزاء تقديرات برنامج الأغذية العالمي التي أشارت، بناء على تقييم للأمن الغذائي، أن واحداً من كل ثلاثة فنزويليين يعانون من انعدام الأمن الغذائي ويحتاجون إلى المساعدة،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها البلدان المجاورة وغيرها من بلدان المنطقة لاستضافة المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء الفنزويليين وبالمساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الإنسانية والبلدان الشريكة،

وإذ يُقدّر بالجهود المتواصلة التي يبذلها المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام ومهنيو الرعاية الصحية والسياسيون والموظفون المدنيون وغيرهم من أصحاب المصلحة الناشطون في المجتمع المدني في جمهورية فنزويلا البوليفارية من أجل لفت الانتباه إلى الانتهاكات والتجاوزات التي تمس بحقوق الإنسان وتوثيقها،

وإذ يضع في اعتباره رسالة التفاهم السرية المؤرخة 20 أيلول/سبتمبر 2019 والمُجدَّدة في 14 أيلول/سبتمبر 2020 بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وسلطات جمهورية فنزويلا البوليفارية وما ترتب عليها من التزامات، وإذ يحث السلطات الفنزويلية على الوفاء بتلك الالتزامات،

وإذ يرحب بالوجود الموسع لموظفي المفوضية السامية في جمهورية فنزويلا البوليفارية، وكذلك بإنشاء آلية لتبادل المعلومات بشأن الحالات الفردية،

وإذ يشير إلى عمل كيانات منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وإلى الفحص الأولي الذي استهلته المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، وإذ يدعو جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع أعمالهما،

وإذ يشير أيضاً إلى أن الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان يجب أن تلتزم بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المجلس، بما في ذلك هيئاته الفرعية وآلياته،

وإذ يؤكد اقتناعه الراسخ بأن حل الأزمة الراهنة في جمهورية فنزويلا البوليفارية لا يمكن إلا أن يكون سلمياً وديمقراطياً وأن إيجاد الحل يعود إلى الشعب الفنزويلي، دون أي نوع من التدخل العسكري أو الأمني أو الاستخباراتي الأجنبي، ويتطلب إجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية حرة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية، وفقاً للمعايير الدولية، وإذ يعرب عن دعمه للجهود الدبلوماسية ذات الصلة المبذولة في هذا الصدد،

1- *يرحب* بتقريري مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن نتائج التحقيق في الادعاءات المتعلقة باحتمال وقوع انتهاكات مست بحقوق الإنسان في الحياة والحرية والسلامة البدنية والمعنوية في جمهورية فنزويلا البوليفارية[1]، وعن استقلال نظام العدالة وإمكانية الوصول إلى العدالة في جمهورية فنزويلا البوليفارية، بما في ذلك فيما يتعلق بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وحالة حقوق الإنسان في منطقة أركو مينيرو ديل أورينوكو[2]، وإذ يطلب إلى المفوضة السامية أن التقريرين إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛

2- *يُرحب أيضاً* بتقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق الذي يتضمن معلومات عن حالات موثقة شملت الإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة المرتكبة في البلد منذ عام 2014[3]، وباستنتاجاته المفصلة في هذا الصدد[4]؛

3- *يدين بشدة* جميع الانتهاكات والتجاوزات التي تمس بالقانون الدولي لحقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية، ويحث السلطات الفنزويلية على أن تنفذ على نحو كامل وفوري التوصيات الواردة في التقارير الصادرة مؤخراً عن المفوضة السامية وفي تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق، ويعرب عن أسفه لعدم تنفيذ معظم التوصيات الواردة في التقرير السابق للمفوضة السامية[5]؛

4- *يعرب عن بالغ القلق* من أن انعدام الأمن الوظيفي، وانعدام الشفافية في عملية تعيين القضاة والمدعين العامين، وظروف العمل غير المستقرة، والتدخل السياسي، بما في ذلك افتقار أعضاء المحكمة العليا إلى الاستقلال الشخصي عن السلطات والحزب الحاكم، كلها أمور تقوّض استقلال نظام العدالة، وتسهم في الإفلات من العقاب واستمرار انتهاكات حقوق الإنسان، وتعرقل إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية؛

5- *يدين بشدة* عمليات القمع والاضطهاد المحددة الهدف التي تنفذ على نطاق واسع لأسباب سياسية، بما في ذلك ضلوع قوات الأمن في الاستخدام المفرط للقوة، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، وسوء المعاملة، والإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، فضلاً عن الانتهاكات التي تمس باستقلال الجمعية الوطنية، بما في ذلك تلك الموجهة ضد دورها القيادي وفي سياق ممارستها لوظائفها المتعلقة بالمجلس الانتخابي، ومن خلال انتهاك حقوق أعضائها وأقاربهم وموظفي الدعم، فضلاً عن التدخل في استقلال وتشكيل عدة أحزاب سياسية؛

6- *يحث* السلطات الفنزويلية على اعتماد التدابير المناسبة للتصدي لما أُبلغ عنه من أعمال العنف والمضايقة؛ والعنف الجنسي المرتكب ضد النساء والفتيات المحتجزات في جمهورية فنزويلا البوليفارية، الذي يشمل حالات للاعتداء البدني والجنسي واللفظي والتهديد والترهيب؛ والاستغلال الجنسي للنساء والفتيات مقابل الغذاء والحماية والامتيازات؛ وضروب المعاملة السيئة والتعذيب والحرمان من الحقوق الواجبة التي تتعرض لها المدافعات عن حقوق الإنسان، والممرضات، والمدرسون، والموظفون المدنيون، والسجناء السياسيون، والمعتقلون في مراكز الاحتجاز؛

(1) A/HRC/44/20.

(2) A/HRC/44/54.

(3) A/HRC/45/33.

(4) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/FFMV/Pages/Index.aspx.

(5) A/HRC/41/18.

7- *يرحب* بالعفو الذي صدر مؤخراً عن 110 أشخاص، معظمهم ممن كانوا اعتقلوا تعسفاً أو أُجبروا على المنفى أو وضعوا رهن تدابير احتياطية، ويحث السلطات الفنزويلية على الإفراج فوراً عن جميع السجناء السياسيين وجميع الأشخاص الآخرين الذين حُرموا من حريتهم بصورة غير قانونية أو تعسفية، مع إيلاء الأولوية للأشخاص المعرضين بوجه خاص لجائحة كوفيد-19 وأولئك الذين حددهم الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق والمفوضية السامية؛

8- *يدعو* الأطراف في جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى أن تشارك على وجه السرعة في عمليةٍ، أو في دعمِ عمليةٍ، تكفل إجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية حرة ونزيهة وذات مصداقية، في ظل مجلس انتخابي وطني مستقل ومحكمة عليا محايدة، وفي جو يضمن الحرية التامة للصحافة والمشاركة السياسية غير المقيدة لجميع الفنزويليين وجميع الأحزاب السياسية، دون خوف من أي تداعيات أو تدخل، وبما يحترم المعايير الدولية؛

9- *يعرب عن بالغ القلق* إزاء حالة حقوق الإنسان والحالة البيئية في منطقة أركو مينيرو ديل أورينوكو، التي تشهد استغلالاً لعمال المناجم في العمل، بما يشمل عمل الأطفال والاتجار بالبشر والبغاء القسري، ويعرب عن قلقه بوجه خاص إزاء انتهاكات حقوق الشعوب الأصلية في المنطقة؛

10- *يعرب عن استيائه* من القيود المفروضة على الحيز المدني والديمقراطي، بما في ذلك في ظل "حالة التحذير" المعلنة من أجل التصدي لجائحة كوفيد-19، واستمرار عمليات قتل الشبان على أيدي قوات الأمن في الأحياء المهمشة التي تتسم بمستويات عالية من انعدام الأمن؛

11- *يُعرب عن بالغ الجزع* إزاء ما خلصت إليه البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق من وجود أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن جمهورية فنزويلا البوليفارية قد شهدت، منذ عام 2014، ارتكاب جرائم قتل وسجن وغير ذلك من أشكال الحرمان الجسيم من الحرية البدنية والتعذيب والاغتصاب ومن ضروب العنف الجنسي والإخفاء القسري للأشخاص وغير ذلك من الأفعال اللاإنسانية ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية، والتي قد تشكل جرائم ضد الإنسانية[6]؛

12- *يقرر* أن يحيل جميع التقارير والإفادات الشفوية التي تقدمها المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية وتقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق إلى الجمعية العامة، ويوصي بأن تقدم الجمعية العامة هذه التقارير والإفادات، لا سيما تلك المتعلقة بالحالة في منطقة أركو مينيرو ديل أورينوكو، إلى جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة لاتخاذ الإجراءات المناسبة؛

13- *يشجع* الإجراءات الخاصة ذات الصلة على إيلاء اهتمام خاص، كل في إطار ولايته، لحالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية، ويحث السلطات الفنزويلية على التعاون الكامل مع عملها، بما في ذلك عن طريق تيسير الزيارات القطرية؛

14- *يطلب* إلى المفوضة السامية مواصلة رصد حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية وتقديم تقارير عنها وإتاحة التعاون التقني بشأنها بهدف تحسينها، بما في ذلك من خلال تقديم إفادات شفوية إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه السادسة والأربعين والتاسعة والأربعين، تتبعها جلسات تحاور، ويطلب أيضاً إلى المفوضة السامية إعداد تقارير خطية شاملة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية، تتضمن تقييماً مفصلاً بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في تقاريرها السابقة، وتقديمها إلى المجلس في دورتيه السابعة والأربعين والخمسين، على أن يتبع ذلك جلسات تحاور؛

(6) A/HRC/45/33، الفقرة 161.

15- *يقرر* تمديد ولاية البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق لمدة سنتين لتمكينها من مواصلة التحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت منذ عام 2014، بما في ذلك حالات الإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والعنف الجنسي والجنساني، بهدف مكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة الكاملة لمرتكبي هذه الجرائم وتحقيق العدالة للضحايا، ويطلب إلى البعثة أن تقدم إفادات شفوية بشأن أعمالها أثناء جلسات التحاور في الدورتين السادسة والأربعين والتاسعة والأربعين للمجلس وأن تعد تقارير خطية عن استنتاجاتها لعرضها على المجلس أثناء جلسات التحاور في دورتيه الثامنة والأربعين والحادية والخمسين؛

16- *يحث* السلطات الفنزويلية على التعاون الكامل مع المفوضية السامية والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق، وعلى أن تتيح لهما إمكانية الوصول الفوري والكامل وغير المقيد إلى البلد بأسره، بما في ذلك إلى الضحايا وأماكن الاحتجاز، وتزويدهما بجميع المعلومات اللازمة للوفاء بولاياتهما، وكفالة تمكن جميع الأفراد من الوصول دون عوائق إلى الأمم المتحدة وغيرها من هيئات حقوق الإنسان ومن التواصل معها دون خوف من الانتقام أو التخويف أو الاعتداء؛

17- *يطلب* تزويد المفوضية السامية بجميع الموارد اللازمة للوفاء بالولاية، وتزويد البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بالدعم الإداري والتقني واللوجستي الكامل اللازم للاضطلاع بولايتها؛

18- *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي والنظر في اتخاذ تدابير أخرى من جملتها إنشاء لجنة تحقيق في حال استمرار تدهور الوضع أو في حال أحجمت السلطات الفنزويلية عن التعاون المجدي مع المفوضية السامية.